

بلاغ إسناد منح التداول لطلبة الدكتوراه لسنة 2026

تعلم جامعة سوسة عن فتح باب الترشح لمنح التداول بعنوان السنة الجامعية 2025-2026 بداية من يوم الجمعة 30 جانفي 2026 إلى غاية يوم الجمعة 27 فيفري 2026 على الساعة الخامسة مساء، لفائدة الطلبة التونسيين المسجلين بالشهادة الوطنية للدكتوراه طبقا للإجراءات والترتيب المنصوص عليها بالمنشور عدد 43/2019 المتعلق بأسناد منح التداول، وذلك للقيام بتربيصات بإحدى بلدان الاتحاد الأوروبي أو كندا. تنطلق التربيصات بداية من 01 أفريل 2026 إلى غاية 01 أكتوبر 2026 (آخر تاريخ لانطلاق التربيصات على أن يكون آخر أجل لانتهائها يوم 31 ديسمبر 2026) ولا يمكن للطالب أن يتمتع بمنحة التداول أقل من شهرين اثنين (02) بعنوان السنة الجامعية 2025-2026.

على الطلبة الراغبين في الترشح أن يبادروا بالتسجيل الإجباري على الموقعين التاليين:

- موقع واب الإدارة العامة للشؤون الطالبية: www.best.rnu.tn

- موقع واب جامعة سوسة: <https://forms.office.com/r/aaSUxxDpuz>

(يغلق هذا الرابط يوم الجمعة 27 فيفري 2026 على الساعة الخامسة مساء)

يتم إيداع ملف الترشح لمنح التداول مستوفيا جميع الوثائق في أجل أقصاه يوم الجمعة 27 فيفري 2026 وذلك بالمؤسسة الجامعية المسجل بها طالب الدكتوراه، علما وأنه سوف يقع اعتماد ختم مكتب ضبط المؤسسة عند تقديم ملف الترشح في الأجل المحدد.

شروط الترشح:

- تسدّد منح التداول في حدود المنح المتوفرة إلى الطلبة التونسيين المتفوّقين والمتّميزين المسجلين بإحدى السنوات الثلاثة الأولى من شهادة الدكتوراه بعنوان السنة الجامعية 2025-2026.

- تعطى الأولوية، عند اسناد المنح، للطلبة المسجلين في إطار اتفاقيات اشراف مزدوج سارية المفعول، ثم إلى الطلبة الحاصلين على اتفاقية استقبال مضافة من الطرفين ومرفقة ببرنامج مفصل للتربيص.

- عدم التمتع بهذه المنحة لأكثر من ثلاثة مرات كامل المسار الجامعي (الماجستير والدكتوراه).

- عدم ممارسة أي نشاط بمقابل مالي أو الانتفاع بمنحة في إطار التعاون الدولي أو تقاضي منحة أخرى من أي مؤسسة أو هيكل وطني للقيام بالدراسات أو البحث نفسها خلال مدة الانتفاع

- تصرف المنحة حسب المدة الفعلية المقطّنة بالخارج ويتم خلال فترة التربيص إيقاف صرف المنحة الوطنية بتونس.

الوثائق المطلوبة:

1- مطلب الترشح المحمّل من موقع واب جامعة سوسة عبر الرابط التالي:

<https://forms.office.com/r/aaSUxxDpuz>

بعد تعميره بكل دقة من طرف الطالب وطباعته ثم امضائه.

2- مطبوعة الترشح المحمّلة من موقع واب الإدارة العامة للشؤون الطالبية www.best.rnu.tn بعد تعميرها بكل دقة على الموقع الإلكتروني من طرف الطالب وطباعتها ثم امضائتها (من طرف مدير أو عميد المؤسسة والمشرف على الأطروحة ورئيس هيكل البحث)

3- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

- 4- نسخة من الصفحة الأولى لجواز السفر نافذ الصلاحية.
- 5- نسخة من شهادة الترسيم بالدكتوراه بعنوان السنة الجامعية الحالية 2025-2026.
- 6- شهادة دعم ممضاة من طرف الأستاذ المشرف على الأطروحة.
- 7- نسخة من اتفاقية الإشراف المزدوج ممضاة من الطرف التونسي والأجنبي وسارية المفعول مصحوبة برسالة استقبال في صورة عدم ذكر أو تغيير فترة الترخيص بالاتفاقية (بالنسبة لطلبة الدكتوراه المسجلين تحت اشراف مزدوج)
- 8- نسخة من اتفاقية ترخيص ممضاة من الطرف التونسي والأجنبي تحدد بوضوح بداية ونهاية الترخيص، تسحب من موقع واب جامعة سوسة لا تقل مذتها عن شهرين مع برنامج مفصل للترخيص (بالنسبة لطلبة الدكتوراه غير المسجلين تحت اشراف مزدوج)
- 9- الالتزام الخاص بمنح التداول المحمّل من موقع واب جامعة سوسة: www.uso.rnu.tn، بعد تعديله والتعریف بالإمضاء.
- 10- نسخة من تقرير الترخيص بالخارج ممضى من طرف الأستاذين المؤطرين التونسي والأجنبي ومن مدير مدرسة الدكتوراه مصحوباً بالمقالات أو المنشورات العلمية التي وقع نشرها أو قيد النشر مع الطرف الأجنبي خلال فترة الترخيص بالخارج (في صورة تمنع الطالب بمنحة تداول بعنوان السنة الجامعية الفارطة) مرفقاً بنسخة من جواز السفر تبين تاريخ الدخول والخروج.
- 11- سيرة ذاتية مدعّمة بالأنشطة البحثية (نشريات، مقالات إلى آخره، تحمل وجوباً اسم جامعة سوسة).
- 12- نسخة من شهادة الماجستير وشهادة الاجازة أو الأستاذية المتحصل عليها.
- 13- نسخة من كشف أعداد سنوات الدراسة (بداية من شهادة البكالوريا).
- 14- شهادة في عدم الانخراط بالصناديق الاجتماعية (CNSS - CNRPS).

ملاحظة هامة:

- لا تتم دراسة الملفات الواردة بعد الأجل المحدد بالبلاغ يوم 27 فيفري 2026.
- لا تتم دراسة الملفات التي تنقصها أي وثيقة من الوثائق المطلوبة والذكورة أعلاه.
- يعتبر آخر تاريخ لانطلاق الترخصات يوم 01 أكتوبر 2026 وأخر أجل لانتهائها يوم 31 ديسمبر 2026.
- ضرورة حسن قراءة الالتزام الخاص بمنح التداول والتعریف بالإمضاء واحترام كل بنوده.
- لا تتحسب المقالات والمنشورات إلى آخره التي لا تحتوي على اسم جامعة سوسة ضمن مجموع النقاط التي يتحصل عليها الطالب وذلك عند تقييم الملف.
- في صورة تغيير بلد الترخيص، يجب على الطالب إعادة التسجيل عبر موقع واب الإدارية العامة للشؤون الطالبية www.best.rnu.tn
- لا يمكن للطالب تأجيل سفره أكثر من مرّة واحدة ويتم التأجيل إثر إرسال مطلب إلى رئيس الجامعة عن طريق التسلسل الإداري مذيلاً برأي الأستاذ المشرف ومدير مدرسة الدكتوراه المعنية ورئيس المؤسسة قبل شهر من موعد الترخيص.
- لا يمكن للطالب تأجيل سفره إلى بلد الترخيص لفترة تقل عن الشهر.
- يتعين على الطالب أن يكون صاحب حساب بنكي شخصي (انظر الإجراءات والشروط العامة المصاحبة للبلاغ).
- في صورة التخلّي عن المنحة لأي سبب كان لا يمكن للطالب تقديم مطلب جديد بعنوان نفس السنة الجامعية.
- في صورة عدم التأكّد من الحصول على التأشيرة للاحتجاق بمركز الترخيص في التاريخ المحدد بشهادة المنحة على الطالب وجوباً إعلام الجامعة واتباع تعليماتها في الغرض إلى حين الحصول على التأشيرة.

- على الطالب ابلاغ البعثات الجامعية والدبلوماسية بالخارج في صورة اضطراره الانقطاع عن الترخيص وذلك قبل عودته الى تونس لايقف صرف منحة المدة المتبقية من فترة الترخيص وإلا سيطالب بإرجاع المبالغ التي تحصل عليها دون وجه حق.

- ضرورة استكمال المسار الدراسي بتونس بعد إتمام الترخيص بالخارج وفي صورة عدم الرجوع إلى تراب الجمهورية التونسية سيتم مطالبتهم بإرجاع كافة المبالغ التي تحصلوا عليها دون وجه حق لانتفاء الهدف الأساسي منها وهو القيام بأبحاث أو تربصات في نطاق الاعداد لشهادة الدكتوراه، كما تحفظ الإداره بحقها في التبعات طبقاً لمقتضيات الفصل 29 من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 05 مارس 2019 المتعلق بتنقيح وإتمام القرار المؤرخ في 26 أكتوبر 2009 المتعلق بضبط شروط وطرق إسناد وتجديد المنح الوطنية والقروض الجامعية لفائدة طلبة وتلاميذ التعليم العالي.

- كل منتفع بمنحة تداول مطالب بتقديم تقرير ترخيص مفصل وممضى من الأستاذين المؤطرین (التونسي والأجنبي) عن فترة تربصه بالخارج مرفقاً بنسخة من جواز سفره (طابع الخروج والدخول إلى التراب التونسي) إلى مدرسة الدكتوراه الراجع إليها بالنظر لتقييمه واقتراح تجديد المنحة من عدمه بالنسبة للسنوات المواتية حال رجوعه من الترخيص.

كل اخلال من طرف الطالب المنتفع بمنحة التداول لالتزاماته (عدم قضاء فترة الترخيص كاملة أو عدم تقديم تقرير مفصل) يعرضه للإجراءات القانونية الجاري بها العمل.